



The Egyptian Exchange
البورصة المصرية

سوق الشركات الصغيرة والمتوسطة دليل القيد



2	مقدمة
3	أهمية ومزايا سوق الشركات الصغيرة والمتوسطة
4	كيف يتم قيد شركته الصغيرة والمتوسطة؟
5	هل تستوفى شركته شروط قيد الأسهم في سوق الشركات الصغيرة والمتوسطة؟
8	أهم مستندات قيد الأسهم في سوق الشركات الصغيرة والمتوسطة
10	ما هي نشرة الطرح؟
12	خطوات عملية القيد



تلعب الشركات الصغيرة والمتوسطة دوراً هاماً وحيوياً في عملية التنمية الاقتصادية وتوفير فرص العمل وعلى الرغم من ذلك فتواجه تلك الشركات صعوبات بالغة عند محاولة الحصول على تمويل بنكي لتحقيق التوسع والوصول إلى أسواق جديدة.

ولذلك فقد قامت البورصة بالتعاون مع الجهات المعنية بإنشاء أول سوق في المنطقة يساهم القيد بهذا السوق لاتاحة امكانيات تمويلية أكبر للشركات الصغيرة والمتوسطة المقيدة به ويتيح فرص استثمارية جديدة للمستثمرين لتنويع استثماراتهم.

وجدير بالذكر ان سوق الشركات الصغيرة والمتوسطة هي جزء من البورصة المصرية حيث تتداول اسهم الشركات الصغيره والمتوسطة في هذا السوق على نفس نظام التداول.

سوق الشركات الصغيرة والمتوسطة كمصدر للتمويل

سوق الشركات الصغيرة والمتوسطة في مصر هي أول سوق في المنطقة يستهدف تنمية الشركات الصغيرة والمتوسطة في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا عبر إتاحة التمويل اللازم لاتمام التوسعات.

سوق الشركات الصغيرة والمتوسطة وليدة دراسة متعمقة لتلبية احتياجات كل من المستثمرين والشركات الصغيرة والمتوسطة، حيث أثبتت التجارب المماثلة نجاحها في مساعدة تلك الشركات على النمو والتوسع من خلال إتاحة امكانية أكبر لفرص تمويلية عبر مستثمرين تستهدف الإستثمار في شركات أصغر حجماً.

الشركات المستهدفة

تستهدف سوق الشركات الصغيرة والمتوسطة كسوق لتداول اسهم الشركات الصغيره والمتوسطة الى جذب الشركات الواعدة للقيد بدون التقيد بصناعة معينة أو حدود جغرافية بما في ذلك الشركات المائلية في ظل شروط قيد وادراج ميسره.



حيث تتيح هذه السوق للشركات الصغيرة والمتوسطة فرصة أخرى دقيقة للحصول على التمويل بدون اللجوء إلى الإقتراض المباشر من البنوك عبر القيد في سوق الشركات الصغيرة والمتوسطة .

دور سوق الشركات الصغيرة والمتوسطة في تعزيز التنمية المستدامة

تفتح سوق الشركات الصغيرة والمتوسطة أبوابها باستمرار أمام الشركات الواعدة الجديدة وذلك لطرح أسهمها للمستثمرين ولتسهم في تحويل هذه الشركات العائلية أو المسيطر عليها من قبل عدد محدود من المساهمين إلى شركات مساهمة مطروحة طرح عام أو خاص، مما يتيح لهذه الشركات امكانية الحصول على التمويل في صورة زيادة رأس مال بما يضمن لها الإستمرار والنمو في ظل وجودها في سوق فعالة، وبما يؤدي إلى إتاحة فرص عمل جديدة وتوليد مستمر للوظائف مما يكون له أكبر الأثر على مستوى الإقتصاد القومي.

أهمية سوق الشركات الصغيرة والمتوسطة للشركات الصغيرة والمتوسطة

رفع قدرات شركتكم على مواجهة التحديات الأساسية التي تنجم عن المتغيرات الإقتصادية، ودمابتها من التشر والإنهيار، بالإضافة إلى المزايا الأخرى التي توفرها سوق الشركات الصغيرة والمتوسطة والتي يمكن تلخيصها في الآتي:

- الحصول على تمويل غير محدود لشركتكم بدون إجراءات مصقفة وبدون الحاجة إلى ضمانات لتطوير أعمال الشركة، فهي السبيل الأمثل لتوفير التنمية المستدامة ودماية الشركة من التفتت في الأجيال القادمة للشركة العائلية.
- إستثمارات مصرية وأجنبية ضخمة تبث عن شركات واعدة مثل شركتكم للمساهمة فيها وتمويلها.
- مؤسسات وصناديق إستثمار ترغب في الإستثمار في الشركات الناجحة والمساعدة في تطويرها من ناحية نظم الإدارة والتسويق والتكنولوجيا وغيرها.
- وجود شركتكم في البورصة يسهل عملية الحصول على التسهيلات البنكية بكافة أنواعها .
- وضع أقوى لشركتكم أمام العملاء والموردين والبنوك لخفضها للتدقيق من توافر المصاير المالية والقانونية.
- تسهيل عمليات اندماج الشركات الصغيرة وإتدادها لتكوين كيانات أكثر تنافسية.
- توفير الدعاية المجانية للشركة ومنتجاتها.
- توفير آليات تداول لسرعة إنتقال الملكية وتوفير آلية عاملة للتسفير في حدود آليات العرض والطلب.
- الشركات المقيدة في أسواق الشركات الصغيرة والمتوسطة في العالم أجمع شهدت فرص نمو ملحوظة بعد قيدها في السوق وبدء حصولها على التمويل المطلوب.

كيف يتم قيد شركتك الصغيرة والمتوسطة؟



تتطلب عملية القيد بسوق الشركات الصغيرة والمتوسطة سلسلة من الإجراءات تنقسم إلى عدة مراحل :

أولاً: أن تتوافق الشركة طالبة قيد أسهمها مع أحد الرعاة المهتمين والمقيدين بالبورصة، ويكون الراعي مسؤولاً عن معاونة الشركة في مرحلة قيد أوراقها المالية، كما يتولى مسؤولية متابعة التزام الشركة بقواعد ومعايير القيد والإفصاح، على أن يستمر الراعي لمدة لا تقل عن سنتين من تاريخ القيد، يلتزم خلالها بالتعاقد مع أحد الشركات المتخصصة في إعداد التفضييات البديعية عن الشركات المشمولة برعايته وذلك بشكل نصف سنوي.

ثانياً: تسجيل الشركة بسجل الهيئة العامة للرقابة المالية و هو سجل لتسجيل الشركات والجهات المصرية والأجنبية الراغبة في قيد أو طرح أوراقها المالية بالبورصة المصرية، ويتضمن البيانات الأساسية لكل شركة بسجل الهيئة مثل : إسم الشركة - عنوانها - غرضها - أنشطتها - هيكل الملكية - أنواع الأوراق المطلوب طرحها - المساهمين الرئيسيين - مجلس الإدارة والمديرين الرئيسيين - أنواع الأسهم (ممتازة - عادية).

ثالثاً: الإعداد للقيد وتجهيز المستندات المطلوبة وتقديمها للإدارة المختصة بالبورصة، حيث انه على الشركة أو الجهة خلال شهر على الأكثر من موافقة الهيئة على التسجيل أن تنتهي من قيد او قيد وطرح أوراقها المالية بالبورصة المصرية، ويجوز مد هذه المهلة بموافقة الهيئة.

رابعاً: تقوم الشركة بطرح نسبة من أسهمها للتداول بالبورصة بناءً على تقرير افصاح بفرص الطرح أو نشرة طرح مهتم من الهيئة. ثم تبدأ عملية تنفيذ الطرح بالبورصة من خلال إدارة عمليات السوق.

ثم تأتي المرحلة **الخامسة** والأخيرة، بنجاح الطرح يتم استيفاء شروط القيد وبدء تداول أسهم الشركة في سوق الشركات الصغيرة والمتوسطة ، حيث تقوم لجنة العمليات بتحديد تاريخ بدء التداول على أسهم الشركة، وكذلك سعر الفتح وتحريك الحدود السعرية من عدمه في أول يوم تداول ليتم تحديد سعر إقفال للورقة المالية بناءً على قوى العرض و الطلب.





هل تستوفى شركتك شروط قيد الأسهم في سوق الشركات الصغيرة والمتوسطة؟

- الشكل القانوني شركة مساهمة مصرية.
- نوع الأسهم (أسمية) (عادية و/أو ممتازة) (نقدية و/أو عينية)
- التسجيل لدى الهيئة يتم التسجيل لدى الهيئة وفقاً لإشتراطات مهينة تستهدف خلو الشركة من أية موانع رقابية على الطرح
- سجل أداء الشركة أن يكون لدى الشركة قوائم مالية لستين مائتين سابقتين على طلب القيد و مصدق عليها من الجهات الإدارية المختصة، وفي حالة عدم إصدار سوى قوائم مالية واحدة عن سنة مالية كاملة يجوز تقديمها مع خطة عمل مستقبلية لثلاث سنوات متضمنة النتائج المتوقعة مهتمدة من احد الرعاية المهتمدين لدى البورصة أو أحد المستشارين الماليين المهتمدين لدى الهيئة مرفقاً بها عدم ممانعة الهيئة على دراسة المستشار المالي المستقل عن القيمة العادلة للسهم من حيث اتباع الأسس والمنهجيات في إعداد هذه الدراسة.
- معايير المحاسبة والمراجعة تصد القوائم المالية وفقاً لمعايير المحاسبة والمراجعة المصرية ويراجعها مراقب حسابات الشركة ومصدق عليها من الجمعية العامة العادية للشركة وموثقة من الجهة الإدارية المختصة.
- مراقب الحسابات تعيينه الجمعية العامة العادية للشركة من بين المقدمين في سجل مراقبي حسابات الهيئة العامة للرقابة المالية.
- الحد الأدنى للربح لا يشترط للقيد تدقيق نسبة مهينه من صافى الربح.
- حقوق المساهمين يجب ألا تقل حقوق المساهمين في آخر قوائم مالية سنوية أو دورية سابقة على تاريخ طلب القيد عن رأس المال المدفوع.
- رأس المال الممكن قيده أقل من 100 مليون جنيه ولا يقل عن 1 مليون جنيه مدفوع بالكامل عند القيد، ولا يزيد بحد ذلك عن 200 مليون جنيه من واقع آخر قوائم مالية سنوية أو دورية.
- الحد الأدنى لعدد الأسهم لا يقل عن 100 ألف سهم.

لا تقل النسبة عن 25% من إجمالي أسهم الشركة المقيدة أو ربع في الالف من رأس المال السوقي حر التداول بالبورصة بما لا يقل عن 10% من أسهم الشركة.

الحد الأدنى لنسبة الأسهم المطروحة للتداول

لا تقل عن نسبة 10% من إجمالي أسهم الشركة المقيدة أو 8/1 في الالف من رأس المال السوقي حر التداول بالبورصة بما لا يقل عن 5% من أسهم الشركة.

الحد الأدنى للأسهم حرة التداول

51% لمدة سنتين ماليتين بما لا يقل عن 24 شهر من تاريخ القيد أو تاريخ الطرح، بحد أدنى 25% من إجمالي الأسهم المطلوب قيدها وفي حالة كون نصف ما يملكونه أقل من نسبة 25% ووجب إستكمالها من أعضاء مجلس الإدارة ومؤسسي الشركة وفي كل الأحوال يستمر الاحتفاظ بنسبة 25% من أسهم الشركة لسنة مالية تالية، وعلى أن تسري ذات شروط الاحتفاظ على أي زيادة تالية في رأس مال الشركة وذلك فيما عدا الأسهم المجانية.

الحد الأدنى للأسهم الواجب أن يحتفظ بها المساهمين الرئيسيين بالشركة

100 مساهم بحد الطرح مع مراعاة أن تكون الأسهم موزعة في ضوء الضوابط التي تحددها البورصة.

الحد الأدنى للمساهمين

الالتزام بقواعد قيد الشركات الصغيرة والمتوسطة وقواعد قيد الشركات الكبيرة فيما لم يرد به نص خاص، وكذلك قواعد التداول بالبورصة.

القواعد واللوائح

يلزم أن تبرم الشركة طالبة القيد عقداً مع البورصة فور إخطارها بقبول القيد ينظم حقوق وإلتزامات كل منهما بما في ذلك الإلتزامات المالية التي يتعين على الشركة سدادها للبورصة لمخالفتها قواعد وإجراءات القيد أو نصوص العقد وتعتبر بنود العقد وتعدلاته والملاحق الإضافية جزءاً من الإلتزامات القيد وإستمراره.

عقد اتفاق القيد

يلزم خلو النظام الأساسي للشركة من أية قيود على تداول الأوراق المالية المطلوب قيدها مع عدم الإخلال بالقيود الواردة بالتشريعات المنظمة لبص الأنشطة أو مناطق جغرافية معينة. أن تكون أسهم الشركة مودعة بنظام الإيداع المركزي.

القيود الإتفاقية والنظامية على تداول الأسهم الإيداع والقيد المركزي للأسهم

يلزم التعاقد مع أحد الرعاة المصتمدين بالسجل المصد لذلك بالبورصة على أن يستمر الراعي لمدة لا تقل عن سنتين من تاريخ القيد. أو أن يكون من بين مساهميها صندوق لرأس مال المخاطر أو مؤسسة إستثمارية أو مالية لا تقل نسبة مساهمته عن 10% من إجمالي أسهم الشركة المصدرة، وأن يتعهد كتابياً بصدمة بيع مساهمته إلا بعد مرور عامين من تاريخ القيد.

التعاقد مع احد الرعاة المصتمدين

● تلتزم الشركة بإنشاء موقع إلكتروني لنشر البيانات والمعلومات التي تقدمها إدارة البورصة.

موقع إلكتروني

● تلتزم الشركة خلال ثلاثة سنوات من تاريخ القيد بالتوسعات وزيادة رأس مالها المصدر والمدفوع بالكامل.

الالتزام بتمويل التوسعات وخطة التخارج

● - قيد كافة الاوراق المالية المصدرة من ذات النوع.
- تقديم طلب القيد ومرفقاته من خلال الممثل القانوني بعد التسجيل المسبق بالهيئة.
- اعتماد تقرير الإفصاح بفرض الطرح أو نشرة الطرح من الهيئة الصامة للرقابة المالية و نشر تقرير الإفصاح.
- قيد أو قيد وطرح أوراقها المالية بالبورصة خلال شهر على الأكثر من موافقة الهيئة على التسجيل

تلتزم الشركة بالآتي

● خلال شهر من تاريخ تسجيلها لدى الهيئة، ويجوز مد هذه المهلة بموافقة الهيئة في الحالات التي تقدرها.

ما هي مهلة تنفيذ الطرح بالبورصة؟ وهل يمكن مددها لمدد أخرى؟

● وجوب إستخدام أسلوب التصويت التراكمي في إنتخاب أعضاء مجلس الإدارة بما يسمح بالتمثيل النسبي في عضوية مجلس الإدارة كلما أمكن ذلك.

التصويت التراكمي

● أن يتضمن تشكيل مجلس إدارة الشركة عنصراً نسائياً على الأقل.

عنصر نسائي

● حظر الجمع بين منصب رئيس مجلس الإدارة ومنصب العضو المنتدب او الرئيس التنفيذي للشركة.

حظر الجمع بين منصبين

● الا يزيد رأس المال المرخص به للشركة الراغبة في قيد اوراقها المالية على خمسة أمثال رأس المال المصدر.

رأس المال المرخص

● تقديم إقرار من كل مساهم رئيسي وعضو مجلس إدارة الشركة بصدور ادكام قضائية أو تحريك دعاوى جنائية من الهيئة الصامة للرقابة المالية ضد من أجي منهم.

إقرار من كل مساهم رئيسي وعضو مجلس إدارة الشركة بصدور ادكام قضائية



موافقة الهيئة العامة للرقابة المالية على إصدار أسهم الشركة عند التأسيس وعند كل زيادة.

النظام الأساسي للشركة منشوراً بصيغة الإستثمار أو صيغة الشركات. مستخرج رسمي حديث من السجل التجاري للشركة.

- طلب قيد موقع من الممثل القانوني للشركة وفقاً للنموذج المصد لذلك.

- صورة من التوكيل الرسمي الموثق من الممثل القانوني إلى الراعي المصتمد أو المفوض بالتعامل مع البورصة لإنهاء إجراءات القيد.

- خطاب التسجيل بالهيئة العامة للرقابة المالية بالسجل المصد لذلك.

- ما يفيد إيداع أسهم الشركة بنظام الإيداع والقيد المركزي.

- نماذج القيد على مكاتبات الشركة ومختومة بخاتمها.

- صور إيصالات سداد مقابل الخدمات ورسوم القيد.

- توقيع عقد الاتفاق بين البورصة والممثل القانوني للشركة لقيد أسهم الشركة.

في حالة وجود راعي

نسخه من عقد الرعاية بين الراعي والشركة وفقاً للنموذج المصد لذلك. تصهد وإقرار من كلاً من الراعي المصتمد والشركة بالالتزامات كلاهما تجاه البورصة والهيئة والوفاء بها.

في حالة عدم وجود راعي

تصهد موقع عليه من الممثل القانوني لصندوق لرأس مال المخاطر أو المؤسسة الإستثمارية أو المالية بدمى بيع مساهمته التي لا تقل عن 10% من إجمالي أسهم الشركة إلا بعد مرور عامين من تاريخ القيد.

التقارير المالية عن سنتين ماليتين كاملتين سابقتين على طلب القيد وكذلك اخر تقارير مالية دورية صادرة إن وجدت .

مدخر الجمهية العامة الصادرة التي صدقت على القوائم المالية.

مجموعة المستندات القانونية التي تثبت وجود الشخصية الاعتبارية للشركة

المستندات المرتبطة بتقديم طلب القيد بالبورصة

المستندات المرتبطة بوجود الراعي المصتمد أو عدم وجوده

مستندات مرتبطة بالمركز المالي للشركة

ففي حالة نشر الشركة قوائم مالية عن سنة واحدة على الأقل
التقارير المالية عن سنة مالية سابقة على طلب القيد .

محضر الجمعية العامة العادية التي صدقت على آخر قوائم
مالية مهتمداً من الجهة الإدارية المختصة.
شهادة حديثة من مراقب الحسابات المقيم بسجل الهيئة موضح بها
تطور رأس المال وأسلوب سداد كل إصدار.
خطة عمل لمدة ثلاث سنوات مستقبلية متضمنة النتائج المتوقعة
مهتمداً من الراعي أو أحد المستشارين الماليين المهتمدين لدى الهيئة.
دراسة القيمة العادلة للسهم مصدره من مستشار مالي مستقل
ومهتمداً من مراقب الحسابات ومن مجلس الإدارة.



• ما هي نشرة الطرح؟

- تقرير يوضح الموقف المالي والقانوني للشركة محل الطرح.
- تضمن كافة المعلومات القانونية والمحاسبية الجوهرية وغير الجوهرية التي يلزم معرفتها لاتخاذ قرار الاستثمار.
- هي بمثابة عقد بين الطرف البائع والمشتري المحتمل بموجبه يتم عرض البيع وقبول الشراء على السهم محل الطرح.
- لا يجوز تضمينها معلومات غير موثقة.
- لا يجوز تضمينها معلومات غير حقيقية والا عوقب من قام بذلك بالجزاءات المشار اليها بالقانون 95 لسنة 1992.



